

سنن البيهقي الكبرى

3196 - أخبرنا أبو الحسن العلوي أنبأ أبو بكر محمد بن أحمد بن دلويه ثنا أحمد بن حفص قال حدثني أبي حدثني إبراهيم بن طهمان عن سماك بن حرب عن مصعب بن سعد عن عبد الله بن عمر بن الخطاب أنه قال قال رسول الله ﷺ لا صلاة بغير طهور ولا تقبل صدقة من غلول أخرجه مسلم من حديث سماك فثبت بهذه الأخبار وجوب الانصراف عن الصلاة عن الحديث ووجوب الوضوء وقد قال فيما رويناه عنه إحرامها التكبير فلا يعود إليها إلا باستيناف تكبير وفي ذلك كالدلالة على استيناف الصلاة